

## بيان المجتمع المدني المشترك

# جعل حقوق الانسان أولوية حقيقية لبنك الاستثمار الأوروبي

## دمج تعزيز وحماية حقوق الانسان في إطار الاستدامة البيئية والاجتماعية

لقد دقت المنظمات غير الحكومية والمجتمعات المحلية ناقوس الخطر لسنوات بشأن ضرورة أن يولي بنك الاستثمار الأوروبي الأولوية لتعزيز وحماية حقوق الانسان في كل عملياته. وفي كثير من الأحيان، مول البنك مشاريع ساهمت في خروقات لحقوق الانسان كما لم يكثرث بالأصوات وتخوفات المجتمعات المتضررة، كما حدث مؤخرا في [نيبال](#) و [جورجيا](#) و [كينيا](#).

وعلى الرغم من ترحيبنا بإجراء حوار أكثر انفتاحا بين بنك الاستثمار الأوروبي ومنظمات المجتمع المدني حول هذه المواضيع، فإن مسودة السياسة البيئية والاجتماعية والمعايير المرتبطة بها التي اقترحتها البنك فشلت في الأخذ في عين الاعتبار مخاوف ومطالب منظمات المجتمع المدني.

إن مشروع السياسة المقدم لا يتضمن ما يكفي من المقترحات للحيلولة دون اضرار المشاريع التي يمولها البنك بحقوق الانسان، كما أن الاستعمال المتواتر لمصطلح "القيم" في مسودة السياسة المذكورة يعبر عن فشل ويجب اعتباره جرس انذار. يجب أن يكون احترام حقوق الانسان التزاما قانونيا وليس قيمة فقط. إن مقاربة "التجاوب مع الحقوق" لبنك الاستثمار الأوروبي والخطاب المرتبط بمسودة السياسة ليس كافيا بتاتا ل ضمانات احترام وتعزيز المتعاملين مع البنك لحقوق الانسان أو ضمان أنهم سيتعرضون للمحاسبة ان فشلوا في ذلك. فالسياسة لا يمكن أن تدعي التجاوب مع حقوق الانسان إن لم تعبر عن التزام بنك الاستثمار الأوروبي بإجراء عمليات التحقق من مدى احترام حقوق الانسان وأخذ خطوات مناسبة لمنع حدوث أضرار في هذا الصدد.

لذا نتقدم بالتوصيات التالية من أجل الإدماج الفعلي للمقاربة الحقوقية في عمليات بنك الاستثمار الأوروبي في إطار مراجعته لإطار الاستدامة البيئية والاجتماعية:

### 1- وضع ثلاث أسس متينة لإطار حقوق الانسان يعتمد على العناصر التالية:

- سياسة بيئية اجتماعية وحقوقية متينة توضح كيف سيقوم بنك الاستثمار الأوروبي بالحفاظ وتعزيز حقوق الإنسان. ويجب أن تنص السياسة بوضوح على دور البنك في تحديد ومنع والتخفيف من المخاطر المتعلقة بحقوق الإنسان خلال مرحلة تقييم المشروع مع إجراء تحقيقات حول دور صاحب المشروع ومسؤولياته.

ويجب كذلك أن تنص السياسة على أنه يتعين على البنك القيام بالتحقق من مدى احترام حقوق الإنسان فيما يتعلق بالمشروع وأن يطلب تقييمًا للأثر على حقوق الإنسان من أصحاب المشروع في جميع الحالات حيث تم تحديد مخاطر من طرف البنك، وينبغي ادراج بنود محددة في السياسة بشأن حماية ومشاركة المدافعين عن حقوق الإنسان. وفي الأخير، يجب أن تلزم سياسة بنك الاستثمار الأوروبي بصياغة استراتيجية وخطة عمل مرتبطة بها في مجال حقوق الإنسان.

#### ■ استراتيجية حقوق الإنسان، والتي يجب أن:

- تدمج سياسات محددة لصالح المدافعين عن حقوق الإنسان ولا تتسامح مع الأعمال الانتقامية،
- تشرح كيف سيتم التعامل ومنع والتخفيف من المخاطر المتعلقة بحقوق الإنسان،
- توضيح كيف سيعزز البنك من مقاربة حقوق الإنسان وسط أصحاب المصلحة والزبناء ومختلف الأطراف المتعاملة معه،
- يولي اهتماما خاصا لضمان الولوج إلى المعلومة والمشاركة والوصول إلى حلول وضمانات لعدم العود،
- يشترط تنفيذ ونشر تقييمات سابقة لوقوع عمليات وأنشطة البنك على حقوق الإنسان،
- يعزز من الموارد البشرية والكفاءات في مجال حقوق الإنسان بالإضافة إلى أخذ الخبرات المحلية الحقوقية في عين الاعتبار، لأنه لا يمكن للخبرات الأجنبية أن تستوعب دائما الخصوصيات في سياقات معينة، كما يتعين على البنك أن يوفر وسائل آمنة للاستعانة بهذه الخبرات.

#### ■ نظام متين للتحقق من مدى احترام حقوق الإنسان على مستوى المشروع طوال دورة تنفيذه، وذلك اعتمادا على ما يلي:

- إجراء البنك لتدقيق في المخاطر المتعلقة بحقوق الإنسان وتقييم مخاطر حقوق الإنسان قبل المصادقة على المشروع وإعلام العموم وضمان مشاركة المجتمع المدني،
- اجراء لتقييم الأثر على حقوق الإنسان التشاركي والمراعي للنوع الاجتماعي من طرف مروج المشروع عند تحديد أي مخاطر لحقوق الإنسان تتعلق بالمشاريع و/أو عند إجراء تقييم الأثر البيئي والاجتماعي على عملية معينة. يجب أن يوضح هذا التقييم استراتيجية التحقق من مدى احترام حقوق الانسان والتدابير لوقف أو تجنب أو التخفيف من أي انعكاسات محتملة على حقوق الإنسان،
- آليات الرصد والإبلاغ،
- الولوج الفعلي إلى حلول.

وينبغي أن يكون مسار التحقق بأكمله – بما فيه تقييم الأثر على حقوق الإنسان والمنهجية المعتمدة – علنياً قبل المصادقة على المشروع وذلك تماشياً مع الممارسات المعتمدة من طرف بنوك التنمية المتعددة الأطراف. ويجب أن تكون نتائج التحقق جزءاً أساسياً من البيانات البيئية والاجتماعية لبنك الاستثمار الأوروبي.

كما يتطلب النظام رسداً مستمرا للوضع على أرض الواقع من أجل ضمان احترام المشاريع للمبادئ والمعايير الأساسية التي يجب أن تؤثر السياسة الخارجية للاتحاد الأوروبي وألا تساهم سواء بشكل مباشر أو غير مباشر في خروقات حقوق الإنسان.

## 2- تحسين انخراط أصحاب المصلحة والمشاركة العامة

■ على سياسات ومعايير بنك الاستثمار الأوروبي أن تضمن الإعلام الكلي الجاد للمجتمعات المحلية والأشخاص المتضررين أو الذين قد يتضررون من عملياته وأن تستشيرهم قبل المصادقة على المشروع. وينبغي أن يتم الإفصاح عن مساهماتهم في وثائق المشروع (مع ضمان عدم ذكر مصادر المعلومات)، كما يجب أن يضم المعيار الثاني لانخراط أصحاب المصلحة بنوداً تطلب من صاحب المشروع وبنك الاستثمار الأوروبي أن يتواصل ويحدد أصحاب المصلحة ويعمل على إدماج المجتمع المدني في هذه العملية.

■ يجب أن يضمن بنك الاستثمار الأوروبي ولوج الأشخاص المتضررين إلى آليات شكاوى مفتوحة ومستجيبة وفعالة ومستقلة، بما في ذلك الحق في جبر الضرر الفعلي تجاوباً مع المخاوف المعبر عنها، وهذا يشمل مشروع آلية للتظلمات (التي يجب أن يضعها أصحاب المصلحة باستعمال لغتهم وأن تكون متاحة لغير المتعلمين وأصحاب الاحتياجات الخاصة وأن تكون شاملة وأمنة) كما يتضمن تعزيز آلية الشكاوى لبنك الاستثمار الأوروبي والولوج إلى مؤسسة الوسيط بالاتحاد الأوروبي.

■ ينبغي تنزيل الحق في الموافقة الحرة والمسبقة والمستنيرة (FPIC) بشكل منهجي بطريقة شفافة وتوثيقها علناً. وبالنسبة للمجتمعات غير الأصلية المتأثرة في حال وجود استثمارات بشأن الأراضي والموارد الطبيعية، فإن معايير بنك الاستثمار الأوروبي يجب كحد أدنى أن تحيل على المبادئ التوجيهية للحوكمة المسؤولة للحيازة (VGGT).

■ ويجب أن يراجع بنك الاستثمار الأوروبي ويعزز من معايير تقييم قابلية تطبيق معيار الشعوب الأصلية، ويتعين عليه أن يفصح للعلن للأسس التي جعلته يختار تطبيق المعيار لكي تتمكن المجتمعات التي تعتبر نفيها أصلية من فهم (أو الطعن ان اقتضى الأمر) الطريقة التي يتعامل بها ببناء البنك مع المعيار المذكور. ويجب أن يتذكر البنك أنه وفقاً لاتفاقية منظمة العمل الدولية ل1969، فإنه يجب جعل التعامل مع المجتمعات التي تعتبر نفسها أصلية أو قبلية معياراً أساسياً لتحديد المجموعات التي تسري عليها بنود الاتفاقية.

## 3- حماية المدافعين عن حقوق الإنسان

■ تفتقر سياسة البنك لمقتضيات واضحة مناهضة للانتقام. لذا نقترح إدخال الفقرة الموالية: "لا يتسامح بنك الاستثمار الأوروبي بتاتا مع الانتقام والترهيب والتهديد والتحرش والعنف وأي من خروقات حقوق الأفراد خاصة المدافعين عن حقوق الإنسان والناشطين في مجال البيئة".

- يجب أن يصوغ بنك الاستثمار الأوروبي سياسات محددة خاصة بالمدافعين عن حقوق الإنسان وبروتوكولات للتصدي لمخاطر الانتقامات. لذا يجب أن يضم التحقق من حقوق الإنسان على مستوى المشروع، أولاً تقييماً مرحلياً للمخاطر من أجل تحديد مخاطر الانتقامات ضد المدافعين عن حقوق الإنسان وثانياً إجراءات التخفيف من حدة المخاطر. وهذا ينطوي على إجراء مشاورات مع المدافعين عن حقوق الإنسان في إطار التقييم الحقوقي للبنك.
- ويجب أن توضح هذه السياسات والبروتوكولات كيف سيتجاوب البنك مع التهديدات أو الهجمات الانتقامية بسرعة وفعالية. كما يجب على بنك الاستثمار الأوروبي أن يضع تدابير لضمان التشاور السليم مع المدافعين عن حقوق الإنسان المعرضين للخطر من أجل منع اعتداءات في المستقبل وضمان مسائلة المذنبين. وينبغي أن تتضمن السياسة التنفيذية للبنك عقوبات بما فيها الامتناع عن صرف العقود وإلغائها ومنع الزبناء الذين ثبتت مسؤوليتهم في الانتقامات من الدخول في علاقة تعاقدية مع البنك في المستقبل.
- وعلى عكس ما تشير إليه الفقرات المتعلقة بحقوق الإنسان في المذكرة التفسيرية (وضع آلية تلقي التظلمات)، فإن هذه الآلية ليست كافية لجبر الضرر الفعلي وضمان محاكمة عادلة، خاصة حينما تكون الجهات التي نفذت الانتقام سلطات الأمن بتواطؤ مع القضاء أو حينما يشتمل الانتقام على الاختفاء القسري والاعتقال التعسفي والمحاكمة غير العادلة، في هذه الحالة يتعين على البنك أن يطرح الأمر على السلطات الوطنية.

## ملخص لأهم التوصيات

- 1- يجب أن تلزم السياسة البيئية والاجتماعية والحقوقية بنك الاستثمار الأوروبي بصياغة استراتيجية لحقوق الإنسان وخطة عمل كما فعلت بشأن مقاربة النوع،
- 2- يجب أن تصف السياسة كيف سيتم التحقق من مدى احترام حقوق الإنسان وأن تقتضي تقييماً لحقوق الإنسان على مستوى المشروع في جميع التمويلات حيث تم تحديد مخاطر حقوقية من طرف البنك،
- 3- تعزيز انخراط أصحاب المصلحة والعموم،
- 4- يجب أن تعبر السياسة بشكل قوي عن مناهضة الانتقامات وأن تلزم بنك الاستثمار الأوروبي بوضع سياسات محددة وبروتوكولات لحماية المدافعين عن حقوق الإنسان وضمان إعلامهم ومشاركتهم والعمل على الحد من مخاطر الانتقام،
- 5- يحتاج بنك الاستثمار الأوروبي إلى المزيد من الخبراء في حقوق الإنسان في صفوفه ولتعزيز حضوره في جميع الدول التي يعمل داخلها، كما يجب على البنك أن يضمن الموارد المالية للتولوج إلى خبرات خارجية (بما فيها الخبرات المحلية)،



Accountability  
Counsel



Arab Watch Coalition



Association Talassem -  
tane pour l'environne -  
ment développement  
(ATED)



جمعية التونسية للحوكمة الم  
Association Tunisienne  
de Gouvernance Locale



Balkani Wildlife Society



Both ENDS



Cairo Institute for  
Human Rights Studies  
(CIHRS)



CEE Bankwatch Network



The center for Protection  
of the Natural Ecosys -  
tems in Albania



Counter Balance

Defenders in  
Development campaign



European network on  
debt and development

Eurodad

Espace de Solidarité  
et de Coopération de  
l'Oriental



FIDH (International  
Federation for Human  
rights)



Focus



Gender Action

Jamaa Resource  
Initiatives, Kenya



Phenix Center for  
Economic Studies-  
Jordan



Polish Green Network



Recommon



Recourse



Rivers without  
Boundaries International  
Coalition (RwB)



Urgewald

Yemeni Observatory for  
Human Rights